



إدارة الموارد البشرية

تونس في ..... ٢٠٢٣. أكتوبر ٢٠.....

منشور عدد ٤١ / ٣٥٣

إلى

السيدات والساسة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومراكم البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواءين الخدمات الجامعية،
- المدير العام لمركز الحساب الخوارزمي،
- المدير العام لمركز النشر الجامعي،
- عمداء ومديرو المدارس والمعاهد العليا للتعليم العالي والبحث،
- مديري الأحياء والمبيتات والمطاعم الجامعية.

**الموضوع:** تحديد انتخاب اللجان الإدارية المتناسقة الخاصة بالأعوان الإداريين والفنين والعملة على الصعيد الوطني.

**المرجع:** الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وتسهيل اللجان الإدارية المتناسقة.

**المصاحب:** - مطلب ترشح للجنة الإدارية المتناسقة.

- روزنامة.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن المدة النيابية لأعضاء اللجان الإدارية المتناسقة الخاصة بالأعوان الإداريين والفنين والعملة على الصعيد الوطني تنتهي بتاريخ 17 فيفري 2024، لذلك يتعين تحديد انتخاب نواب هذه اللجان لفترة نيابية جديدة.

ولتحقيق هذه الغاية، فقد تقرر إحداث مكتب للتصوير بالإدارة المركزية والإدارة العامة للدراسات التكنولوجية ومقنوات الجامعات ودواعين الخدمات الجامعية وبكل مؤسسة تعليم عال ومؤسسة خدمات جامعية ومعاهد ومراكز البحث العلمي.

وتختص هذه الانتخابات للجان الإدارية المتناففة الخاصة بالأعوان المنتسبين إلى الرتب التالية والرتب المعادلة لها:

#### اللجنة السادسة:

- مهندس عام
- مهندس معماري عام
- محلل عام
- حافظ عام للمكتبات أو التوثيق
- أخصائي نفسياني عام
- متصرف عام للتعليم العالي والبحث العلمي
- متصرف عام
- متصرف عام في الوثائق والأرشيف
- فني سامي عام للصحة العمومية
- رئيس مخبر عام
- مهندس رئيس
- مهندس معماري رئيس
- محلل رئيس
- حافظ رئيس للمكتبات أو للتوثيق
- أخصائي نفسياني رئيس
- مساعد تطبيق وبحث رئيس فوق الرتبة للتعليم العالي والبحث العلمي
- متصرف رئيس للتعليم العالي والبحث العلمي
- متصرف رئيس
- متصرف رئيس في الوثائق والأرشيف
- فني سامي رئيس أول للصحة العمومية
- تقني رئيس أول
- رئيس مخبر رئيس



## **اللجنة العاشرة:**

- مهندس أول
- مهندس معماري أول
- محلل مركزي
- تقني رئيس
- حافظ مكتبات أو توثيق
- أخصائي نفسي أول
- متصرف مستشار للتعليم العالي والبحث العلمي
- متصرف مستشار في الوثائق والأرشيف
- متصرف مستشار
- فني سامي رئيس للصحة العمومية
- مساعد تطبيق وبحث رئيس للتعليم العالي والبحث العلمي
- رئيس مخبر

## **اللجنة الثانية عشرة:**

- مهندس معماري
- محلل
- تقني أول
- مساعد تطبيق وبحث أول للتعليم العالي والبحث العلمي
- مساعد تطبيق وبحث أول فوق الرتبة للتعليم العالي والبحث العلمي
- متصرف للتعليم العالي والبحث العلمي
- متصرف
- متصرف في الوثائق والأرشيف
- مكتبي أو موثق
- أخصائي نفسي
- فني سامي أول للصحة العمومية
- رئيس أشغال مخبر

وزير التعليم العالي  
والأبحاث العلمي  
باليمن  
مُنْصَّبٌ بِوَكْرَيْتَ

### **اللجنة الثالثة عشرة:**

- واسع برامج
- تقني
- مساعد تطبيق وبحث للتعليم العالي والبحث العلمي
- فني سام للصحة العمومية
- ملحق للتعليم العالي والبحث العلمي
- متصرف مساعد
- متصرف مساعد في الوثائق والأرشيف
- مكتبي مساعد أو موثق مساعد
- رئيس أشغال مخبر مساعد

### **اللجنة الرابعة عشرة:**

- كاتب للتعليم العالي والبحث العلمي
- كاتب تصرف
- معاون مكتبي أو معاون موثق
- مساعد تقني
- تقني مخبر للإعلامية

### **اللجنة الخامسة عشرة:**

- مستكتب للتعليم العالي والبحث العلمي
- مستكتب إدارة
- عون تقني
- محتزن مكتبات أو توثيق

### **اللجنة السادسة عشرة:**

- عون استقبال للتعليم العالي والبحث العلمي
- عون استقبال مكتبات أو توثيق
- عون استقبال

### **اللجنة السابعة عشرة:**

- عملية الوحدة الأولى (الأصناف 1 و 2 و 3)

وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي  
بـ  
مِنْصَفِ الْكِتَابِ

## **اللجنة الثامنة عشرة:**

- عملة الوحدة الثانية (الأصناف 4 و 5 و 6 و 7)

## **اللجنة التاسعة عشرة:**

- عملة الوحدة الثالثة (الأصناف 8 و 9 و 10)

هذا، وقد حدد ممثلو الأعوان بكل لجنة بعضاً من رسميين وعضاً من نائبين.

علماء بأن عمليات الانتخاب ستجرى حسب التواريخ التالية:

**1. يوم الجمعة 17 نوفمبر 2023:** تعليق القائمات الانتخابية بالإدارة المركزية والمؤسسات وتقديم الترشحات.

**2. يوم الثلاثاء 28 نوفمبر 2023 :** آخر أجل للثبت من ترسيم الأسماء بالقائمات الانتخابية وتقديم الاعتراضات فيما يخص التسجيل أو السهو الذي يلاحظ بها وعنده الاقتضاء تقديم طالب الترسيم.

**3. يوم الأربعاء 06 ديسمبر 2023:** غلق سجل الترشحات.

**4. يوم الأربعاء 13 ديسمبر 2023:** تعليق قائمات المترشحين.

**5. يوم الخميس 21 ديسمبر 2023:** إجراء عملية الاقتراع خلال التوقيت الإداري.

هذا، مع الإشارة إلى أنه في خصوص قائمات الناخبين الواجب تعليقها بكل مؤسسة ابتداء من يوم الجمعة 17 نوفمبر 2023 فإنه يقع ضبطها من قبل السيد رئيس المؤسسة المعنية ويتم توزيعها وتعليقها ب مختلف أقسامها.

وحرصاً على احترام الترتيب الخاصة بسير عملية الانتخابات، وجب التذكير بأهم ما جاء بالأحكام التالية المنصوص عليها بالأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 23 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وتسخير اللجان الإدارية المتناظفة:

## **أولاً: الناخبون:**

يعتبر ناخباً للجنة إدارية متناظفة معينة، الموظف أو العامل الذي ينتمي إلى الرتبة أو السلك الذي سيقع تمثيله باللجنة المذكورة، غير أنه لا يعتبر ناخباً الموظف أو العامل المحال على عدم المباشرة والعون الوقتي والمعocado.

تحتم قائمة الناخبين المدعوين للتصويت في فرع انتخابي من السلطة التي انتصب لديها الفرع، وتعلق في ظرف شهر على الأقل قبل تاريخ الاقتراع بهذا الفرع.

ويمكن للناخبين أن يتولوا في ظرف الأحد عشر يوماً الموالية لتعليق قائمات الناخبين التثبت من ترسيم اسمائهم بالقائمة الانتخابية وتقديم اعترافات تخص التسجيل أو السهو وعند الاقتضاء تقديم مطلب ترسيم. ويجب أن تصل الاعترافات لرئيس الفرع الانتخابي قبل يوم الثلاثاء 28 نوفمبر 2023 بدخول الغاية على أقصى تقدير، للقيام بالإصلاح المطلوب.

## ثانياً : المرشحون :

يعتبر مرشحاً لعضوية لجنة إدارية متناسبة معينة، الموظف أو العامل الذي توفر فيه الشروط المطلوبة لترسيم اسمه على القائمة الانتخابية لهذه اللجنة.

غير أنه لا يمكن انتخاب الأعوان المتنفعين بعطلة مرض طويل الأمد حسب مقتضيات الفصل 44 من القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية كما تم تقييمه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له، والأعوان الذين سلطت عليهم عقوبة من الدرجة الثانية إلا إذا شملهم العفو العام أو رفع عنهم هذا العقاب حسب الشروط التي وردت بالفصل 58 من القانون عدد 112 لسنة 1983 سالفة الذكر.

ويغلق دفتر ترسيم مطلب الترشح يوم الأربعاء 06 ديسمبر 2023.

والجدير باللحظة أنه يجب توجيه الترشحات الصادرة عن الأعوان بالإدارة المركزية أو بمؤسسات التعليم العالي والبحث ومرأكز ومعاهد البحث العلمي عن طريق التسلسل الإداري طبقاً للمثال المصاحب إلى إدارة الموارد البشرية-شارع أولاد حفوز-1030 مباشرة وب مجرد انتهاء الموعد المحدد لذلك في ظرف مختوم يحمل العبارة التالية "انتخابات اللجان الإدارية المتناسبة الخاصة بالأعوان الإداريين والفنين والعملة" يتضمن وجوباً:

- قائمة اسمية في المرشحين.
- مطلب ترشح طبقاً للمثال المصاحب.
- نسخ من العقوبات التأديبية إن وجدت.
- بطاقة إرشادات وصفية (F.S.I).

علماً وأنه تقرر اعتماد تاريخ مكتب الضبط بإدارة الموارد البشرية للتأكد من احترام آجال تقديم مطلب الترشح لعضوية اللجان الإدارية المتناسبة ويتعين على المصالح المعنية بإدارة المركزية والجامعات ودوائر الخدمات الجامعية ومعاهد ومرأكز البحث العلمي التثبت من مدى استجابتها للشروط المذكورة أعلاه قبل إحالتها إلى إدارة الموارد البشرية في أجل لا يتجاوز 06 ديسمبر 2023.

دستور التعليم العالي  
والمبحث العالي  
بصيغة منتصفة بوكيل

هذا وستتولى إدارة الموارد البشرية ضبط القائمة النهائية للمترشحين والتي سيعلم بها الأعوان المشاركون في الانتخابات بواسطة منشور لاحق يقع التنصيص فيه على كيفية إجراء الاقتراع.

كما يمكن للأعوان الذين هم في حالة إلهاق بالخارج، وبطلب منهم، التصويت بالراسلة عندئذ ترسل إليهم الإدارة مسبقاً بطاقة التصويت والظروف وتذكرهم بالمناسبة بمكتب التصويت الواجب مراسلته وبآخر أجل لقبول البطاقات.

لذا، ونظراً لأهمية الموضوع، الرجاء منكم السهر على احترام الآجال المبينة بهذا المنشور بكل دقة وعناية.

والسلام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

مُنْصِّفٌ بُوكَثِيرٌ  
Moustapha



الروزنامة المتعلقة بتجديد انتخاب اللجان الإدارية المتنافسة  
الخاصة بالأعوان الإداريين والفنين والعملة على الصعيد الوطني

1. يوم الجمعة 17 نوفمبر 2023: تعليق القائمات الانتخابية بالإدارة المركزية وبالمؤسسات  
وتقديم الترشحات.
2. يوم الثلاثاء 28 نوفمبر 2023 : آخر أجل للثبت من ترسيم الأسماء بالقائمات  
الانتخابية وتقديم الاعتراضات فيما يخص التسجيل أو السهو الذي يلاحظ بها وعنده  
الاقتضاء تقديم مطالب الترسيم.
3. يوم الأربعاء 06 ديسمبر 2023: غلق سجل الترشحات.
4. يوم الأربعاء 13 ديسمبر 2023: تعليق قائمات المرشحين.
5. يوم الخميس 21 ديسمبر 2023: إجراء عملية الاقتراع خلال التوقيت الإداري.

الجمهورية التونسية  
وزير التعليم العالي  
والأبحاث العلمي



(<sup>1</sup>) مطلب ترشح للجنة الإدارية المتناظفة عدد ( )

..... المعرف الوحيد:  
..... الاسم واللقب:  
..... الرتبة:  
..... اللجنة التي ستمثلها:  
..... العقوبات (<sup>2</sup>):  
..... الحالة الإدارية الفرعية:  
..... مركز العمل:  
  
..... التاريخ:  
..... الإمضاء

ملاحظات:

- (1) يجب تحديد رقم اللجنة وجويا ويعتبر هذا المطلب لاغيا في صورة عدم تطابق رتبة المترشح مع عدد اللجنة الإدارية المتناظفة  
(2) إرفاق المطلب بنسخة من قرار العقوبة إن وجدت